ثم

الجهاد ممنوعا منه بعدها امر بقتال من قاتله ثم ابيح
الابتدا به في غير الاشهر الحرم ثم امر به مطلقا
وشمول التقييد يكون الكفار ببلادهم لعهده صلي
الله عليه وسلم مع قوتي كل عام من زيادتي وشان فرض
الكفاية انه اذا فعله من فيه كفاية سقط عنه
وعن الباقين وفروضها كثيرة كقيام بحجج الدين
وهي البراهين علي اثبات الصانع تعالي وما يجب له
من الصفات ويمتنع عليه منها وعلي اثبات النبوات
وما ورد به الشرع من المعاد والحساب وغير ذلك
وبحل مشكله ودفع الشبه وبعلوم الشرع من
تفسير وحديث وفقه زايد علي ما لا بد منه وما
يتعلق بها بحيث يصلح للقضا والافتا للحاجة
اليهما وامر بمعروف ونهي عن منكر اي الامر
بواجبات الشرع والنهي عن محرماته اذا لم يخف علي
نفسه او ماله او علي غيره مفسدة اعظم من مفسدة
المنكر الواقع ولا ينكر الا ما يري الفاعل تحريمه واحيا
الكعبة بحج وعمرة كل عام فلا يكفي احياوها باحدهما
ولا بالاعتكاف والصلاة ونحوهما اذ المقصود الاعظم
ببنا الكعبة الحج والعمرة فكان بهما احياوها وتعبيري
بحج وعمرة اوضح من تعبيره بالزيارة ودفع ضرر
معصوم من مسلم وغيره ككسوة عار واطعام

جايع

جايع اذا لم يندفع ضررها بنحو وصية ونذر ووقف
وزكاة وبيت مال من سهم المصالح وهذا في حق الاغنياء
وتعبيري بالمعصوم اولي من تعبيره بالمسلمين وما يتم
به المعاش الذي به قوام الدين والدنيا كبيع وشرا وحرا ثة
ورد سلام من مسلم عاقل علي جماعة من المسلمين
المكلفين فيكفي من احدها بخلافه علي واحد فانه فرض
عين الا ان كان المسلِّم عليه انثي مشتهاة والاخر رجلا و او المسلِّم
لا محرمية بينهما او نحوها فلا يجب الرد ثم ان سلم هو حرم
عليها الرد او سلمت هي كره له الرد وظاهر ان الخنثي مع
المراة كالرجل معها ومع الرجل كالمراة معه ولا يجب الرد
علي فاسق ونحوه اذا كان في تركه زجرا لهما او لغيرهما و
يشترط ان يتصل الرد بالسلام اتصال القبول بالايجاب
وابتداه اي السلام علي مسلم ليس بفاسق ولا مبتدع
سنة علي الكفاية ان كان من جماعة والا فسنة عين لخبر
ابي داود باسناد حسن ان اولي الناس بالله من بداهم
بالسلام لا علي نحو قاضي حاجة واكل كنايم ومجامع
ومن بحمام يتنظف فلا يسن السلام عليه لان حاله لا يناسبه
وتعبيري بذلك اعم من قوله لا علي قاضي حاجة واكل
وفي حمام واستثني من الاكل ما بعد الابتلاع وقبل الوضع
فيسن السلام عليه ويوخذ مما قدمته في الرد مع الخلاف
الخنثي حكم الابتدا معه ولا رد عليه لو اتي به لعدم سنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)